فقه الجنايات من التأهيل الفقهي 81 عامر بهجت - الصيد

عامر بهجت

الصيد ايها الاخوة الكرام يكون في الحيوان غير المقدور عليه. حيوان شارد او يعني حيوان متوحش. يصيد له غزال يصيد له اما حيوان بين يديك فلا يحل بالصيد لابد من الذكاء ما ينفع تضربه. عندك مثلا حوش - 00:00:00

فيه اغنام ورحت تصيدها وهل تحل بذلك؟ لا اذا ماتت بالصيد لا تحل لانه مقدور عليها. اذا الصيد هو اقتناص الحيوانات المتوحشة غير المقدور عليه ومقدور عليه لازم فيه ذكاء - 00:00:19

الصيد عندنا بالنسبة لالة الصيد لا يصح الصيد الا باحد امرين. اما الة حادة كالسهم او بجارحة معلمة. الجارحة الحيوان اللي يستعمل في الصيد اما من ذوات المخالب من الطيور كالصقر الان يصيدون بالصقر - 00:00:37

او من السباع ذوات الانياب كالكلب. لكن بشرط يكون معلم. معلم معنى اذا ارسل استرسل واذا زجر انزجر تمام؟ ويشترط في بعض الحيوانات انه اذا امسك لا يأكل هذا مشترط في الكلب لكن مثلا في الطير لا يشترط - 00:00:56

الصائد لابد ان يكون مسلما او كتابيا لا تحل اذا صاد الصيد صاده المجوسي الوثني لا لا يحل. الثاني ان كن عاقلا وقاصدا كيف قاصد؟ واحد قاعد يتمرن حاط له مثلا - 00:01:18

دائرة يتمرن عليها في الصيد واطلق بسم الله طخ الا كان في حمامة جات وعدت فاصابها وهو من قصد الصيد اصلا فهل يحل له ان يأكل هذه الحمامة؟ لا. لانه غير قاصد. كذلك يشترط التسمية ان يقول بسم الله عند ارسال السهم او الجارحة. واما - 00:01:35

اما الحيوان المصيد فلا بد ان يكون حيوانا مأكولا. لو انه صادر مثلا نمر ياكله؟ لا يأكل - 00:01:57